

المرفقات: لا يوجد

الموضوع: "منتج تمويل خدمة التعليم"

قرار الهيئة الشرعية رقم (١٤٠)

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما

بعد:

فإن الهيئة الشرعية لبنك البلاد في اجتماعها التاسع والسبعين بعد الأربعين، المنعقد يوم الأربعاء ١٤٤١/٠٤/١٤ الموافق ٢٠١٩/١٢/١١هـ، في مدينة الرياض بالمقر الرئيس للبنك، قد اطلعت على الطلب المقدم من إدارة تمويل الأفراد حول منتج "تمويل خدمة التعليم"، وهو منتج يمكن العملاء من الحصول على تمويل تعليمي من البنك لأجل دفع تكاليف الدراسة للجهات التعليمية التي يرغب عميل البنك التعلم فيها. ويوقع البنك مع الجهة التعليمية اتفاقية إطارية تنظم عملية التمويل والتزاماته، ويتملك البنك الخدمة التعليمية التي يرغب العميل بها ويمولها على العميل إجارة موصوفة في الذمة إلى أجل.

وبعد اطلاع الهيئة على توصية اللجنة التحضيرية للهيئة الشرعية بالموافقة على هذا المنتج الصادرة عن اجتماعها السابع والعشرين بعد الثلاثين، المنعقد يوم الأربعاء ١٤٤١/٠٤/٠٧ الموافق ٢٠١٩/١٢/٠٤، وبعد المداولة والمناقشة قررت الهيئة ما يأتي:

إجازة منتج "تمويل خدمة التعليم" مع التأكيد على ما يأتي:

١. يكيف العقد على أنه عقد إجارة خدمات.

٢. يجوز للبنك أن يؤجر الخدمات التعليمية التي يستأجرها، ولو كان ذلك قبل تملك المنافع لكونها منافع موصوفة في الذمة، وفي حال عدم تمكن العميل من استيفاء

المنفعة فينفسه العقد.

٣. يجوز أن يتلقى البنك من مقدم الخدمة على أن يرجع العميل عليه فيما يتعلق

بمواصفات الخدمة وجودتها على مقدم الخدمة التعليمية.

٤. يجوز اشتراط حلول جميع الأقساط في حال تأخر العميل عن السداد.

٥. يراعى في تطبيق هذا المنتج قرار الهيئة الشرعية ذي الرقم (١٥) وموضوعه:

"ضوابط عقد المراححة"، والقرار ذي الرقم (١٣٥) وموضوعه: "الضوابط

المستخلصة من قرارات الهيئة الشرعية لبنك البلاد".

والله أعلم، وفق الله الجميع لهذا، وجعل العمل في رضاه، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الهيئة الشرعية

عبدالله بن سليمان بن منيع (رئيساً)

أ. د. عبدالله بن موسى العمار (عضوًا)

أ. د. عبدالله بن محمد المطلق (نائباً)

أ. د. يوسف بن عبدالله الشبيلي (عضوًا)

د. محمد بن سعود العصيمي (عضوًا)